



الجمهورية العربية السورية

المرسوم التشريعي رقم / ٥٠ /

رئيس الجمهورية  
بناء على أحكام الدستور.

وزارة الإدارة المحلية والبيئة

الرقم: ٥٠ / ٥٠  
التاريخ: ٢٠٢٢ / ٤ / ٢٥

يرسم ما يلي:

- المادة ١- تصرف منحة لمرة واحدة بمبلغ مقطوع / ٧٥٠٠٠ / ليرة سورية فقط خمسة وسبعون ألف ليرة سورية لكل من أصحاب المناصب ورئيس وأعضاء السلطة التشريعية.
- المادة ٢- تصرف النفقة الناجمة عن تطبيق أحكام هذا المرسوم التشريعي من وفورات مائر أقسام وفروع الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٢.
- المادة ٣- تعفى المنحة المنصوص عليها في هذا المرسوم التشريعي من ضريبة دخل الرواتب والأجور وأية اقتطاعات أخرى.
- المادة ٤- لا ينشر هذا المرسوم التشريعي في الجريدة الرسمية، ويعد نافذاً من تاريخ صدوره.

دمشق في ٢٥ / ٤ / ١٤٤٣ هجري الموافق لـ ٢٥ / ٤ / ٢٠٢٢ ميلادي.

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

بشارة الأسد

وزير الإدارة المحلية والبيئة  
المهندس حسين مخلوف

التاريخ ٢٠٢١ / ٥ / ١٥

الرقم: ٥٠ / ١٠ / ٩٥٠

الى كافة الوحدات الإدارية و الأجهزة المرتبطة  
للاطلاع و التقيد اصولا

محافظ حمص

المهندس : بسام ممدوح بارسيك  
بالتفويض : نائب رئيس المكتب التنفيذي

النياس خوري

صورة الى:

- السيد النائب - أمين عام المحافظة

- مديرية المالية والمحاسبة

- مديرية المعلوماتية / للنشر عبر الانترنت